٣١٢٣ - حدّثنا إسماعيلُ قال: حدَّثني مالكٌ عن أبي الزِّنادِ عنِ الأعرَجِ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللهِ عَلَيُ قال: «تكفَّلَ اللهُ لمن جاهدَ في سَبيلهِ لا يُخرِجهُ إلاّ الجهادُ في سَبيلهِ ، وتصديقُ كلماته ، بأن يُدخِلهُ الجنَّة ، أو يُرجِعهُ إلى مَسكَنِه الذي خَرَجَ منه معَ ما نالَ مِن أُجرٍ أو غنيمة». [انظر الحديث: ٣٦، ٢٧٨٧، ٢٧٩٧].

٣١٢٤ - حدّثنا محمدُ بن العَلاءِ حدَّثنا ابنُ المباركِ عن مَعمرِ عن هَمام بن مُنهُ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبيُ ﷺ: "غَزانبيُّ منَ الأنبياءِ فقال لقومِه: لا يَبْعني رجلٌ ملكَ بُضعَ امرأة وهو يُريدُ أن يَبني بها ولمّا يَبْنِ بها ، ولا أحدٌ بني بُيوتاً ولم يَرفع سُقوفها ، ولا آخرُ اشترَى غنماً أو خَلِفاتٍ وهو يَنتظِرُ ولادَها. فغزا. فدَنا منَ القريةِ صلاةَ العصرِ أو قريباً من ذلك ، فقال للشمس: إنكِ مأمورة وأنا مأمور ، اللهمَّ احبِسْها علينا ، فحبِسَت حتى فتح اللهُ عليهم ، فجمَع الغنائم ، فجاءت - يعني النارَ - لتأكلها فلم تطعمُها ، فقال: إنَّ فيكم علولاً ، فليبايعني من كلَّ قبيلةٍ رجلٌ ، فلزِقَتْ يدُ رجلٍ بيدِهِ ، ، فقال: فيكمُ الغُلولُ ، فجاؤوا برأس بقرة فليبايعني قبيلتُكَ ، فلزقتْ يدُرجُلين أو ثلاثة بيدهِ ، فقال: فيكمُ الغُلولُ ، فجاؤوا برأس بقرة من الذهبِ فوضعوها ، فجاءتِ النارُ فأكلتُها ، ثمَّ أحلَّ اللهُ لنا الغَنائمَ ، رأى ضَعفَنا وعَجْزَنا فأحلًها لناً العَنائمَ ، رأى ضَعفَنا وعَجْزَنا فأحلًه الناهُ الناهُ الناهُ الناهُ العَنائمَ ، رأى ضَعفَنا وعَجْزَنا فأحلَّها لناهُ . [الحديث ٢٥٤ مهورة اللهُ لنا الغَنائمَ ، رأى ضَعفَنا وعَجْزَنا والعَلَوْلُ اللهُ الناهُ العَناهُ مِنْ اللهُ العَناهُ عَلَا العَناهُ مَا العَناهُ العَناهُ العَناهُ العَلَاهُ العَناهُ العَناهُ عَلَاهُ العَناهُ العَناهُ العَناهُ العَناهُ العَناهُ عَلَاهُ العَناهُ عَلَاهُ العَناهُ عَناهُ العَناهُ ال

٩ ـ باب الغنيمة لِمَن شَهِدَ الوَقعة

٣١٢٥ - حدّثنا صدقة أخبرنا عبدُ الرحمٰنِ عن مالكِ عن زيدِ بنِ أسلم عن أبيهِ قال عمرُ رضيَ اللهُ عنه: «لولا آخِرُ المسلمينَ ما فتَحتُ قريةً إلا قَسَمْتُها بين أهلها كما قسمَ النبيُّ عَلَيْهُ عنه: «لولا آخِرُ المسلمينَ ما فتَحتُ قريةً إلا قَسَمْتُها بين أهلها كما قسمَ النبيُّ عَلَيْهُ عنه: ١ انظر الحديث: ٢٣٣٤].

١٠ - باب من قاتلَ للمغنَّم هل يَنقُصُ مِن أجره؟

٣١٢٦ - حدّثنا محمدُ بنُ بشَار حدَّثنا غُندَرٌ حدَّثنا شعبة عن عمرو قال: سمعتُ أبا واثل قال: حدَّثنا أبو موسى الأشعريُ رضي اللهُ عنه قال: «قال أعرابيُّ للنبيُّ ﷺ: الرجُلُ يقاتلُ للمغنَم ، والرجل يقاتلُ ليُذكَرَ ، ويقاتلُ ليُرَى مكانُه ، من في سبيلِ الله؟ فقال: مَن قاتلَ لتكونَ كلمةُ اللهِ هيَ العُليا فهو في سبيل الله». [انظر الحديث: ١٢٣، ٢٨١٠].

١١ - باب قسمة الإمام ما يقدَمُ عليهِ ، ويخبأ لمن لم يَحضُرهُ أو غاب عنه

٣١٢٧ حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الوهابِ حدَّثنا حَمّادُ بن زيد عن أيوبَ عن عبد اللهِ بنِ أبي مُلَيكةَ وأنَّ النبيُّ ﷺ أُهدِيَتْ لهُ أقبيةٌ من دِيباج مُزرَّدةٌ بالذهبِ ، فقسمَها في ناسِ من أصحابهِ ، وعزَلَ منها واحداً لمخرمَة بنِ نَوفَل ، فجاء ومعهُ ابنه المِسْوَرُ بنُ مخرَمة ، فقام

على الباب ، فقال: إِذْعُهُ لي ، فسمِعَ النبيُّ ﷺ صَوتهُ فأخذَ قَباءً فتَلقّاهُ بهِ واستقبَلهُ بأزرارِهِ فقال: يا أبا المسورِ خبأتُ لهذا لك ، وكان في خُلقهِ شيء». ورواهُ ابن عُليَّة عن أيوبَ وقال حاتمُ بن وَرْدانَ: حَدَّثَنا أيوبُ عن ابنِ أبي مُليكةَ عن المِسْور ابنِ مخرَمةَ «قَدِمَتْ على النبيِّ ﷺ أقبيةٌ». تابعَهُ الليثُ عنِ ابنِ أبي مُليكة.

[انظر الحديث: ٢٥٩٩ ، ٢٦٥٧].

١٢ - باب كيفَ قسمَ النبيُّ عَيَيَّةُ قُريظةَ والنَّضِيرَ ، وما أعطىٰ من ذٰلك من نَوائبهِ

٣١٢٨ ـ حدّثنا عبدُ اللهِ بن أبي الأسود حدَّثَنا مُعتمرٌ عن أبيهِ قال: سمعتُ أنسَ بنَ مالكِ رضيَ اللهُ عنه يقول: «كان الرجلُ يجعلُ للنبيِّ ﷺ النَّخلاتِ حتى افتَتَح قُريطةَ والنَّضيرَ ، فكان بعدَ ذلك يَرُدُّ عليهم». [انظر الحديث: ٢٦٣٠].

١٣ - باب برَكةِ الغازي في مالهِ حَيّاً ومَيْتاً ، معَ النبيِّ عَلَيَّ ووُلاةِ الأمرِ

٣١٢٩ حدَّثني إسحاقُ بنُ إبراهيمَ قال: قلت لأبي أُسامةَ: أحدَّثكم هِشامُ بن عُروةَ عن أبيهِ عن عبدِ اللهِ بنِ الزُّبيرِ ؟ قال: «لما وَقفَ الزبيرُ يومَ الجملِ دَعاني فقمتُ إلى جَنبهِ فقال: يا بُنَيَّ لا يُقتلُ اليومَ إلا ظَالمٌ أو مظلوم ، وإني لا أُراني إلا َسأقتلُ اليومَ مَظلوماً ، وإنَّ مِن أكبر همِّي لَدَيني ، أفتُرى يبقي دَينُنا مِن مالِنا شيئاً فقال: يا بُنيَّ ، بِعْ مالَنا ، فاقضِ دَيني. وأوصى بالثُّلثِ ، وثلثِه لبنيه ـ يعني بني عبدِ اللهِ بن الزُّبيرِ ، يقول: ثلثُ الثُّلث ـ فإن فَضَل مِن مالنا فضلٌ بعدَ قضاءِ الدَّين فثلثهُ لوَلدك. قال هشامٌ: وكان بعضُ وَلدِ عبدِ اللهِ قد وازى بعضَ بني الزُّبَيرِ ـ خُبَيبٌ وعَبادٌ ـ ولهُ يَومَئذٍ تسعةُ بَنينَ وتسعُ بناتٍ. قال عبدُ اللهِ: فجعلَ يُوصِيني بدَينهِ ويقول: يا بُنيَّ إن عَجزتَ عن شيءٍ منه فاستَعِنْ عليهِ مَولايَ. قال: فو اللهِ ما دَرَيت ما أرادَ حتى قلتُ: يا أبةِ من مولاك؟ قال: الله. قال: فو اللهِ ما وَقعتُ في كربةٍ من دَينه إلا قلت: يا مَولَىٰ الزُّبَيرِ اقض عنه دَينه ، فيقضيه. فقُتِلَ الزُّبِيرُ رضيَ اللهُ عنه ولم يَدَع دِيناراً ولا دِرهماً ، إلا أرضينَ منها الغابةُ ، وإحدَى عشرةَ داراً بالمدينةِ ، ودارَينِ بالبصرةِ ، وداراً بالكُوفةِ ، وداراً بمصر. قال: وإنما كان دَينهُ الذي عليهِ أنَّ الرَّجُلَ كان يأتيهِ بالمالِ فيستودِعهُ إيَّاه ، فيقولُ الزُّبَير: لا ، ولٰكنَّهُ سَلَفٌ ، فإني أخشىٰ عليه الضَّيعةَ. وما ولي إمارةً قطَّ ولا جبايةَ خَراجٍ ولا شيئًا إلا أن يكونَ في غزوة معَ النبيِّ ﷺ أو مَع أبي بكر وعمر وعثمانَ رضيَ اللهُ عنهم أَ. قال عبدُ اللهِ بنُ الزُّبيرِ: فحسَبتُ ما عليهِ منَ الدَّينِ فوَجدتهُ ألفي ألفٍ ومئتي ألفٍ قال: فلَقِيَ حكيمُ بن حِزامِ عبدَ اللهِ بنَ الزُّبيرِ فقال: يابنَ أخي َ! كم على أخي منَ الدَّينِ؟

فكتمهُ فقال: منهُ ألفٍ. فقال حَكيمٌ: واللهِ ما أرَى أموالكم تَسَعُ لهذه. فقال له عبدُ الله: أرأيتُكَ إن كانت ألفَي ألفٍ ومئتي ألف؟ قال: ما أراكم تُطيقونَ هذاً، فإن عَجزْتم عن شيء منهُ فاستعينوا بي. قال: وكان الزُّبَيرُ اشترَى الغابةَ بسبعينَ ومئةِ ألف. فباعَها عبدُ اللهِ بألفِ ألفٍ وستمئة ألف: ثمَّ قام فقال: من كان له على الزُّبيرِ حقٌّ فلْيُوافِنا بالغابةِ. فأتاهُ عبدُ اللهِ بنُ جعفرٍ ـ وكان له على الزُّبيرِ أربعُمئةٍ ألفِ ـ فقال لعبدِ اللهِ: إن شئتم تركتُها لكم. قال عبدُ اللهِ: لا. قال: فإن شئتم جعلتموها فيما تُؤخِّرون إن أخرتم ، فقال عبدُ الله: لا. قال: قال: فاقطعوا لي قطعةً. قال عبدُ اللهِ: لكَ من ها هنا إلى ها هنا. قال فباع منها فقضى دَينه فأوفاه. وبقيَ منها أربعةُ أسهُم ونصفٌ ، فقدِمَ على مُعاوية ـ وعندهُ عمرُو بنُ عثمانَ والمُنذرُ بن الزُّبَيرِ ، وابنُ زَمعةَ _ فقالَ لهُ معاويةُ: كم قوِّمَت الغابة؟ قال: كلُّ سهمٍ مئةُ ألفٍ. قال: كم بقيَ؟ قال: أربعةُ أسهُم ونصفٌ. فقال المنذِرُ بن الزُّبير : قد أخذتُ سهماً بمئة ألف. وقال عمرُو بن عثمانَ : قد أَخذتُ سهماً بمئةِ ألف. وقال ابنُ زَمعةَ: قد أخذتُ سَهماً بمائةِ ألف. فقال معاوية: كم بقي؟ فقال: سهم ونصف. قال: أخذته بخمسين ومئة ألف. قال: وباع عبد الله بن جعفر نصيبَه من معاوية بستمئة ألف. فلمّا فرَغَ ابنُ الزُّبيرِ من قَضاءِ دَينهِ قال بنو الزُّبير: اقسِمْ بيننا ميراثَنا. قال: لا والله لا أقسِمُ بينكم حتى أَنادِيَ بالموسم أربعَ سنين: ألا من كان لهُ على الزُّبَير دَينٌ فلْيَأْتِنا فَلْنَقْضِه. قال: فجعل كلَّ سنة ينادي بالموسم. فلمّا مَضي أربعُ سنين قُسمَ بينهم. قال: وكان للزُّبير أربعُ نسوة ، ورَفعَ الثلثَ فأصابَ كلَّ امَرأةٍ ألفُ ألفٍ ومئتاً ألف».

١٤ ـ باب إذا بَعثَ الإمامُ رسولاً في حاجة ، أو أمرَهُ بالمقام ، هل يُسهَمُ له؟

٣١٣٠ ـ حدّثنا موسى حدَّثنا أبو عَوانَّة حدَّثنا عثمانُ بنُ مَوهَبِ عنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال: «إنَّما تَغيَّبَ عثمانُ عن بَدرٍ فإنهُ كان تحتَهُ بنتُ رسولِ اللهِ ﷺ ، وكانت مريضةً ، فقال له النبيُ ﷺ: إنَّ لكَ أجرَ رجُلِ ممَّن شهدَ بَدراً وسَهْمَه».

[الحديث ٣١٣٠_أطرافه في: ٣٦٩٨ ، ٣٧٠٤ ، ٣٧٠٤ ، ٤٥١٨ ، ٤٦٥١ ، ٤٦٥١ ، ٢٦٥١ ، ٢٠٩٥].

الفَيءِ والأنفالِ من الدَّليلِ على أن الخُمسَ لنَوائبِ المسلمين ما سألَ هَوازنُ النبيَّ عَلَيْهُم من الرَضاعةِ فيهم - فتحلَّلَ من المسلمينَ ، وما كان النبيُّ عَلَيْهُ يَعِدُ الناسَ أن يُعطِيَهُم من الفَيءِ والأنفالِ من الخُمسِ ، وما أعطىٰ الأنصارَ ، وما أعطىٰ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ من تمرِ خَددَ

٣١٣١ ـ ٣١٣٠ ـ حدّثنا سعيدُ بن عُفير قال: حدّثني الليثُ قال: حدّثني عُقيلٌ عن ابنِ شهابٍ قال: وزعمَ عروةُ أن مَروانَ بنَ الحكم والمِسْورَ بنَ مخرمةَ أخبراهُ «أنَّ

رسولَ اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى جَاءُ وَفَدُ هَوازِنَ مُسْلَمِينَ فَسَالُوهُ أَن يُردَّ إليهم أموالَهم وسَبْيَهم ، فقال لهم رسولُ اللهِ عَلَى: أحبُّ الحديثِ إليَّ أصْدَفهُ ، فاختاروا إحدى الطائفتينِ: إمّا السَّبِي وإما المال ، وقد كنتُ استأنيتُ بهم - وقد كان رسولُ اللهِ عَلَى انتظرَهم بضع عشرةَ ليلةَ حينَ قفلَ من الطائف - فلمّا تبيّنَ لهم أنَّ رسولَ اللهِ عَلَى على اللهِ بما هو أهلهُ ثمَّ قال: أما بعد فإنَّ نختارُ سَبْيَنا ، فقامَ رسولُ الله عَلَى المسلمينَ فأثنى على اللهِ بما هو أهلهُ ثمَّ قال: أما بعد فإنَّ إخوانكم هؤُلاءِ قد جاؤونا تائيينَ ، وإني قد رأيتُ أن أرُدَّ إليهم سَبْيهم ، من أحبَّ أن يُطيِّبُ فلْيُعَلَى ، ومن أحبَّ منكم أن يكونَ على حَظِّهِ حتى نُعطيّهُ إياهُ من أوَّل ما يُفيءُ اللهُ علينا فلْيُغَلَى ، ومن أحبً منكم أن يكونَ على حَظِّهِ حتى نُعطيّهُ إياهُ من أوَّل ما يُفيءُ اللهُ علينا فلْيفعَلْ ، فقال الناسُ قد طيَّبنا ذلك يا رسولَ اللهِ لهم ، فقال لهم رسولُ اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى الناسُ ، فكلمهم عُرَفاؤهم ثمَّ رَجعوا إلى رسولِ اللهِ عَلَى فأخبَرُوهُ أنَّهم قد طَيَّبوا فأذِنوا. فهذا الناسُ ، فكلمهم عُرَفاؤهم ثمَّ رَجعوا إلى رسولِ اللهِ عَلَى فأخبَرُوهُ أنَّهم قد طَيَّبوا فأذِنوا. فهذا الذي بلغنا عن سَني هَواذِنَ».

[الحديث: ٣١٣١] [انظر الحديث: ٢٣٠٧ ، ٢٥٨٤ ، ٢٥٨٧].

[الحديث: ٣١٣٢][انظر الحديث: ٢٣٠٨ ، ٢٥٤٠ ، ٢٥٨٣ ، ٢٦٦].

٣١٣٣ _ حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الوهّاب حدَّثنا حَمّادٌ حدَّثنا أيوبُ عن أبي قلابَة. قال: وحدَّثني القاسم بنُ عاصم الكُلينيُ _ وأنا لحديثِ القاسم أحفظُ _ عن زَهْدَم قال: فكنا عند أبي موسى ، فأتى ذكرُ دَجاجةٍ وعنده رجلٌ من بني تيم اللهِ أحمرُ كأنهُ مِن الموالي ، فدَعاهُ للطعام فقال: إني رأيتهُ يأكلُ شيئاً فقَذِرْتهُ فحلَفتُ أن لا آكلَ. فقال: هَلمَّ فَلأُحدُثكم عن ذلك: إني أتيتُ رسولُ الله على في نَفَر من الأشعريينَ نَسْتحملهُ ، فقال: والله لا أحملكم ، وأبي رسولُ الله على بنهبِ إبلِ فسألَ عنا فقال: أين النفرُ الأشعريونَ؟ وما عندي ما أحمِلُكم . وأبي رسولُ الله على ينهبِ إبلِ فسألَ عنا فقال: أين النفرُ الأشعريونَ؟ فأمرَ لنا بخمسِ ذَودٍ غُرُّ الدُّرَى ، فلما انطَلقنا قلنا: ما صَنعنا؟ لا يُبارَكُ لنا . فرجَعنا إليهِ فقلنا: إنا سألناكَ أن تحمِلنا ، فحَلفتَ أن لا تحمِلنا ، أفنسيت؟ قال: لستُ أنا حمَلتكم ، ولكنَّ اللهَ حملكم ، وإني والله إن شاءَ اللهُ لا أحلِفُ على يمينِ فأرَى غيرَها خيراً منها إلا أتيتُ الذي هو خيرٌ وتحلَّلتها . [الحديث ٣١٣٣ _ أطرافه في: ٣٨٥ ، ٤٤١ ، ٥١٥ ، ٥١٨ ، ٥١٨ ، ١٦٤٩ ، ١٦٤٩ ، ١٦٤٨ ، ٢١٨ ، ٢٦٨ ، ٢١٨ ، ٢١٨ ، ٢١٨ ، ٢١٨ ، ٢١٨٠ ، ٢١٨ ، ٢١٨ ، ٢١٨ ، ٢١٨٠ ، ٢١٨ ، ٢٠ ، ٢١٨ ، ٢١٨ ، ٢١٨ ، ٢٠ ، ٢١٨ .

٣١٣٤ حدّثنا عبدُ اللهِ بن يوسفَ أخبرَنا مالكٌ عن نافع عنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بعثَ سريةً فيها عبدُ اللهِ بن عمرَ قبَلَ نجدٍ فغَنِمُوا إيلاً كثيرة ، فكانت سُهمانُهم اثني عشر بَعيراً أو أحدَ عشر بَعيراً ، ونُقُلُوا بَعيراً بعيراً ». [الحديث ٣١٣٤ طرفه في: ٣٣٨].

٣١٣٥ _ حدّثنا يحيى بنُ بُكَيرٍ أخبرَنا الليثُ عن عُقيلٍ عنِ ابنِ شهابٍ عن سالمٍ عنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُنفِّلُ بعضَ مَن يَبعثُ منَ السَّرايا لأنفُسِهم خاصةً سِوى قسم عامة الجيشِ».

٣١٣٦ حدّثنا محمدُ بنُ العَلاءِ حدَّثنا أبو أُسامةَ حدَّثنا يزيدُ بنُ عبدِ اللهِ عن أبي بُرْدةَ عن أبي موسىٰ رضيَ اللهُ عنه قال: «بلَغنا مَخْرَجُ النبيِّ ﷺ ونحنُ باليمن ، فخرَجْنا مُهاجِرينَ إليه أبي موسىٰ رضيَ اللهُ عنه قال: «بلَغنا مَخْرَجُ النبيِّ ﷺ ونحنُ باليمن ، فخرَجْنا مُهاجِرينَ إليه انا وأخَوَانِ لِي أنا أصغَرُهم: أحدُهما أبو بُردةَ والآخَرُ أبو رُهم _إما قال في بضع وإما قال في بلاثةٍ وخمسينَ أو اثنين وخمسين رجلاً من قومي ، فركبنا سفينة ، فألقتنا سفينتنا إلى النّجاشيِّ بالحبَشة ، ووافقنا جعفرَ بنَ أبي طالبٍ وأصحابَهُ عندَه ، فقال جعفرٌ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بَعثنا ها هنا ، وأمَرنا بالإقامة ، فأقيموا معناً. فأقمنا معَهُ حتى قَدِمْنا جميعاً ، فوافقنا النبيَّ ﷺ حينَ افتتحَ خيبرَ منها افتتحَ خيبرَ ، فأسهمَ لنا _ أو قال: فأعطانا _ منها ، وما قَسَم لأحدِ غابَ عن فتح خيبرَ منها شيئاً ، إلا لمن شهِدَ معَه ، إلا أصحابَ سفينتنا معَ جعفرٍ وأصحابه ، قسمَ لهم معَهم».

[الحديث ٣١٣٦_ أطرافه في: ٣٨٧٦ ، ٤٢٣٠ ، ٤٢٣٦].

[انظر الحديث: ٢٢٩٦ ، ٢٥٩٨ ، ٢٦٨٣].

٣١٣٨. حدّثنا مسلمُ بن إبراهيمَ حدَّثنا قُرَّةُ بنُ خالدٍ حدَّثنا عمرُو بن دِينارٍ عن جابر بنِ عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنهما قال: «بينما رسولُ اللهِ ﷺ يقسِمُ غنيمةً بالجِعْرانةِ إذ قال له رجل: اعدِل. قال: لقد شقيت إن لم أعدِلْ».

١٦ - باب ما منَّ النبيُّ على الأسارَى من غير أن يُخَمِّسَ

٣١٣٩ ـ حدّثنا إسحاقُ بن منصور أخبرَنا عبدُ الرَّزَاقِ أخبرَنا مَعْمرٌ عنِ الزُّهريِّ عن محمدِ بن جُبير عن أبيهِ رضيَ اللهُ عنه «أَنَّ النبيَّ ﷺ قال في أسارى بدرٍ: لو كان المطعِمُ بن عَدِيٍّ حياً ثمَّ نلَّمني في هٰؤلاءِ النَّتني لتركتهم له». [الحديث ٣١٣٩ ـ طرفه في: ٤٠٢٤].

١٧ - باب ومِنَ الدَّليلِ على أنَّ الخُمسَ للإمام ، وأنه يُعطي بعضَ قَرابتِه دُونَ بعض ما قسمَ النبي ﷺ لبني المطلبِ وبني هاشم من خُمس خَيبرَ. قال عمرُ بن عبد العزيز:
لم يَعُمَّهم بذٰلك ولم يَخُصَّ قَريباً دُونَ مَن أَحْوَجُ إليه ، وإن كان الذي أعطىٰ لما يَشكو إليه من قَومِهم وحُلفائهم

• ٣١٤ حدّ ثنا عبدُ الله بن يوسفَ حدَّ ثَنا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابٍ عن ابنِ المسيّبِ عن جُبيرِ بنِ مُطعِم قال: «مَشَيتُ أنا وعثمانُ بن عفانَ إلى رسولِ الله على فقلنا: يا رسولَ الله ، أعْطيتُ بني المطلِب وتركتنا. ونحنُ وهم منكَ بمنزلة واحدة ، فقال رسولُ الله على: إنما بنو المطلبِ وبنو هاشم شيءٌ واحد». قال الليثُ: حدَّ ثني يونسُ وزاد «قال جُبَيرٌ: ولم يَقسِم النبيُ عَلَى له لبني عبدِ شمس ولا لبني نوفل. وقال ابنُ إسحاقَ: عبدُ شمسٍ وهاشمٌ والمطلبُ إخوةٌ لأمِّ. وأمُهم عاتكةُ بنتُ مرَّةً. وكان نَوفلُ أخاهم لأبيهم».

[الحديث ٣١٤٠_طرفاه في: ٣٥٠٢ ، ٢٢٩].

١٨ - باب من لم يُخمّسِ الأسلابَ ومَن قتلَ قتيلاً فلهُ سَلَبُه من غير أن يُخمسَ ، وحكمُ الإمام فيه

عوفٍ عن أبيهِ عن جدِّه قال: بَينا أنا واقفٌ في الصفِّ يوم بَدرٍ ، فنظرتُ عن يميني وشمالي ، عوفٍ عن أبيهِ عن جدِّه قال: بَينا أنا واقفٌ في الصفِّ يوم بَدرٍ ، فنظرتُ عن يميني وشمالي ، فإذا أنا بغلامين من الأنصارِ حَديثةٍ أسنانُهما تَمنيت أن أكونَ بينَ أضلَعَ منهما ، فغمزني أحدُهما فقال: يا عمّ هل تعرفُ أبا جهل؟ قلت: نعم ، ما حاجتك إليه يابن أخي؟ قال: أخبرتُ أنه يَسُبُّ رسولَ الله عَلَيْ ، والذي نفسي بيده لئنْ رأيته لا يُفارقُ سوادي سوادهُ حتى أخبرتُ أنه يَسُبُّ رسولَ الله عَجبتُ لذلك ، فغمزني الآخرُ فقال لي مثلَها ، فلم أنشبْ أن نظرتُ يموتَ الأعجلُ منّا. فتعجبتُ لذلك ، فغمزني الآخرُ فقال لي مثلَها ، فلم أنشبْ أن نظرتُ إلى أبي جهل يجولُ في الناس فقلت: ألا إنَّ هذا صاحبكما الذي سألتماني ، فابْتَدراهُ بسيفيهما فضرَباهُ حتى قتلاه. ثمَّ انصرَفا إلى رسولِ الله عَلَيْ فأخبرَاهُ. فقال: أيُكما قتله؟ قال